

# ما زاد على صلاة القصر وما كفيتها وعلى من تجب؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبد الله بن حميد

ارجو من سعادتكم التكرم بشرح سؤالي هذا ما زاد على صلاة القصر وما هي؟ وما كفيتها على وعلى من تجب الصلاة يا اخ صلاح محمد من اذبل في العراق تقول ما هي صلاة قصر - [00:00:00](#)

صلاة القصر للمسافر يصلى الرباعية ركعتين كالظهر والعصر والعشاء الاخيرة فقط فإذا كانت الصلاة رباعية وكان الانسان مسافرا يسن له ان يصلى ركعتين الى ان يرجع من سفره الى بلده - [00:00:20](#) فإذا رجع الى بلده يصلحها فاما اربع ركعات او يصل الى بلد اخر يربد البقاء فيها فانه يترك القصر ويلزمه اكمال الصلاة انما القصر اذا سافر من بلده مسافة قصر - [00:00:45](#)

ولم يقم ببلدة اخرى مدة معينة انما هو في طريقه حتى يرجع الى بلده فهذا يقصر فإذا رجع الى بلده يتم الصلاة او بقي في بلد غير بلده نوى الاقامة فيها فانه يقصر. قيل لمن مدة اربعة ايام - [00:01:09](#)

يقصر وما زاد على اربعة ايام يلزمه الاتمام كما هو المذهب عند الحنابلة وقيل غير ذلك والله اعلم. احسنتم اذا المستمع صلاح يسأل يقول بالنسبة نحن المصريين نقيم في العراق هل يجوز لنا ان نقصر؟ ونحن نقيم لمدة غير محددة - [00:01:29](#) نقول لهم لا يجوز لكم القصر هو لم يعرف القصر اصله في سؤال لانه يقول ما هو القصر؟ نعم. فهل نحن اجبناه؟ اي نعم. عن ما جهل. اما من انه - [00:01:49](#)

مقيم في بلدة فلا يلزمه اتمام لأن يقيم شهر او اقل او اكثر كما لو كان مدرسا او او مهندسا بقي في هذه البلدة فمدة انتهت مدة بعد سنة او سنتين او اقل او اكثر شعبا فهذا يلزمه ان يتم لا يجوز له القصر لانه لم يكن مسافرا - [00:02:04](#) وحالته هذه - [00:02:30](#)